

## 9834 - حكم من أهدى لوالدته ذهباً ثم أخذها منها لحاجته إليه -

### نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

---

تقول ايضاً في سؤال آخر شخص أهدى الى والدته هدية من ذهب ومع مرور الزمن احتاج هذه الهدية فأخذها من والدته. فما الحكم

اذا رضيت والدته وأعطته الهدية وليس له اخوان - [00:00:00](#)

او له اخوان مرضوا اخوان مكلفون مرشدون ورضوا لا بأس اما اذا كان له اخوان صغار او لم يرضوا فليس له ان يأخذها بان تكون

للجميع لانه لان الرسول يقول اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم. لانها ملكتها - [00:00:19](#)

فليس له ان يأخذها وحده بل عليها ان توزع الهدية بينه وبين اخوته الا ان يسمحوا اذا كانوا مصيبين فلا بأس اذا سمحوا والا فعليها

ان لا تعيدها اليه نعم جزاكم الله خيراً واحسن اليكم - [00:00:37](#)